

5729 الواجب الوفاء بالنذر على نية الناذر نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

سماحة الشيخ والدي عليه دين لشخص ونذر لله بان بانه اذا قظى من هذا الدين ان يذبح ناقة وكان في مدينة ثم انتقل منها وكان نذره في مدينة في المدينة التي ارتحل منها. وحيث انه لا يسكنها الا قلة من الناس. والسؤال هل يقضي هذا النذر في المدينة الذي

نذر - [00:00:00](#)

فيها ام التي يسكن فيها الان مع العلم بانه خصص لذلك النذر في المدينة التي ارتحل منها سماحة الشيخ بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله. وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد - [00:00:27](#)

فعل هذا النادر ان يوفي نذره. لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطيعه واذا كان عين ان الناقة للفقراء تلك

القرية يذبح فيها يذبح الناقة هناك ويقسمها على فقراء القرية - [00:00:45](#)

تنفيذا لندمه اما اذا كان ما عين جهة معينة نذر ولم يعين تصل لجهة معينة فانه يوزعها في اي مكان. على الفقراء والمساكين كما نذر

وان كان نيته انه يذبح ينحرها يجمع عليها من جاء منها قرية - [00:01:01](#)

من الفقراء وغيرهم فهو على نيته. الاعمال بالنيات - [00:01:20](#)